

إقرار مشروع جدول أعمال الدورة الثانية والثمانين للمجلس التنفيذي
(الوثيقة رقم : 1)

الموضوع

♦ المادة التاسعة (بند 1 و 2) والمادة العاشرة والمادة الحادية عشرة
من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي .

المرجع

♦ أعدت الأمانة العامة للمجلس التنفيذي مشروع جدول الأعمال
بالتشاور مع المدير العام للمنظمة وفق ما جاء بالمادة التاسعة
بند (1)، كما أعدت الوثائق التفسيرية، وأبلغت هذه الوثائق والدعوة
للاجتماع إلى الدول الأعضاء وإلى أعضاء المجلس التنفيذي .
♦ وطبقاً للنظام الداخلي للمجلس التنفيذي يجوز للدول الأعضاء والمدير
العام ولجامعة الدول العربية والمنظمات المتخصصة أن تقترح
إضافة موضوعات إلى مشروع جدول الأعمال قبل التاريخ المحدد
لبداء الدورة بثلاثة أسابيع على الأقل - وتصدر في جدول إضافي .
♦ يصادق المجلس التنفيذي على جدول أعماله في مستهل كل دورة،
وله أن يحذف أو يضيف مسائل أخرى مستعجلة أثناء الدورة بموافقة
ثلثي أعضاء المجلس التنفيذي (المادة الحادية عشرة من النظام) .

الملخص

المصادقة على مشروع جدول الأعمال المعروض، وتشكيل اللجان التي
يقترحها مكتب المجلس لدراسة بعض الموضوعات المعروضة.

الإجراء المطلوب



وثيقة رقم : م ت / 82 و 1

وثيقة

مقدمة من المدير العام إلى المجلس التنفيذي

بشأن

إقرار مشروع جدول أعمال الدورة الثانية والثمانين للمجلس التنفيذي

- تنص المادة التاسعة (بند رقم : 1) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي على أن :

" يعدّ الأمين العام بالتشاور مع المدير العام مشروع جدول أعمال المجلس التنفيذي ويبلغه مع الوثائق التفسيرية للدول الأعضاء مع كتاب الدعوة للاجتماع قبل انعقاده بستة أسابيع على الأقل".

وحدّثت المادة التاسعة (بند رقم : 2) من ذات النظام المسائل التي يتضمنها مشروع جدول الأعمال .

تقضي المادة العاشرة من ذات النظام :

1. لكل دولة عضو وللمدير العام ، كما للجامعة والمنظمات المتخصصة أن تطلب إضافة مسائل إلى مشروع جدول أعمال المجلس ، وذلك قبل التاريخ المحدّد لبدء الدورة بثلاثة أسابيع على الأقل. ويتم إدراج هذه المسائل في جدول إضافي يرسل مع وثائقه إلى الدول الأعضاء قبل عشرة أيام على الأقل من موعد الدورة .

2. لأيّة دولة عضو، كما للمدير العام، طلب إضافة مسائل في مشروع جدول أعمال الدورة عند افتتاحها إذا كانت لهذه المسائل صفة الأهمية والاستعجال .

كما تقضي المادة الحادية عشرة من ذات النظام بما يلي :

" يصادق المجلس على جدول أعماله في مستهل كل دورة عادية، وله أن يضيف مسائل غير مدرجة فيه، كما يجوز أثناء الدورة وبموافقة ثلثي عدد أعضاء المجلس الحاضرين المصوتين، تعديل بعض المسائل المدرجة في جدول الأعمال أو حذفها أو إضافة مسائل جديدة لها صفة الاستعجال".

■ وبناء على المواد المشار إليها أعدت الأمانة العامة للمجلس بالتشاور مع المدير العام مشروع جدول أعمال الدورة الثانية والثمانين، وسيضاف إليه المسائل التي قد تقترحها الدول أو المدير العام أو الجامعة العربية أو المنظمات المتخصصة وذلك وفقا للمادة العاشرة بند / 1 من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي المذكورة آنفا .

كما سيضاف إلى مشروع جدول الأعمال المسائل التي قد تقترحها الدول أو المدير العام عند افتتاح الدورة إذا كانت لهذه المسائل صفة الأهمية والاستعجال .

بمناسبة قيام المجلس بالنظر في الدراسة التقييمية لعمل المنظمة ، رأى المجلس في إطار تطوير أساليب عمله وبموجب قراره رقم : م ت / د 79 / ق 31 أن يتم دراسة بنود جدول أعمال المجلس من خلال لجنتين هما :

اللجنة المالية والإدارية : وتختص بالنظر في موضوعات الميزانية والبرنامج والمسائل المالية والإدارية.

لجنة البرامج : وتختص بالنظر في الموضوعات المتصلة بتنفيذ البرامج والأنشطة .

ولذلك سوف تتقدم الأمانة العامة باقتراح إلى هيئة مكتب المجلس في اجتماعه الذي يعقده قبل بدء أعمال الدورة الثانية والثمانين بتوزيع بعض بنود جدول الأعمال على اللجنتين المشار إليهما على أن تنظر الجلسة العامة في تقارير هاتين اللجنتين حول المسائل التي يتم إحالتها إلى كل منها، وكذلك في الموضوعات الأخرى التي تبقى للدراسة من قبل الجلسة العامة ، على أن ينظر المجلس في جلسة العمل الأولى في تشكيل هاتين اللجنتين وإحالة الموضوعات التي تخص كل منهما .

لذلك

أتشرف بأن أعرض على المجلس الموقر مشروع جدول أعمال الدورة الثانية والثمانين للمجلس التنفيذي على النحو المرفق بهذه الوثيقة (مرفق رقم 1)

ومرفق مع هذه الوثيقة مشروع القرار المقترح إصداره بهذا الشأن .



مشروع

جدول أعمال الدورة الثانية والثمانين للمجلس التنفيذي

- 1 اعتماد مشروع جدول أعمال الدورة الثانية والثمانين للمجلس التنفيذي.
- 2 التصديق على محاضر اجتماعات الدورة الثمانين للمجلس التنفيذي.
- 3 تقرير المدير العام عن تنفيذ برامج المنظمة فيما بين دورتي المجلس الثمانين والثانية والثمانين.
- 4 تقرير المدير العام عن أنشطة المنظمة خارج البرامج والمشروعات الممولة من مصادر خارجية وأنشطة المراكز الخارجية فيما بين دورتي المجلس الثمانين والثانية والثمانين.
- 5 متابعة تنفيذ قرارات الدورة الثمانين للمجلس التنفيذي.
- 6 الإطار العام لمشروع الميزانية والبرنامج للدورة المالية لعامي 2007 - 2008.
- 7 القدس:
- 7/أ - الأوضاع التربوية والثقافية والعلمية في فلسطين.
- 7/ب - تقرير المدير العام بشأن المعرض المتنقل لصور الآثار العربية الإسلامية في القدس.
- 8 دعم المؤسسات التربوية والثقافية والعلمية في جيبوتي والعراق والصومال وجمهورية القمر المتحدة.
- 9 المحاور الرئيسية للمؤتمر الخامس لوزراء التربية والتعليم في الوطن العربي.
- 10 الإعداد للمؤتمر العاشر للوزراء المسؤولين عن التعليم العالي والبحث العلمي في الوطن العربي (2005).
- 11 استراتيجية تطوير التربية العربية.

- 12 مشروع تحسين مستوى تعليم اللغة العربية في جميع مراحل التعليم (قرار المؤتمر العام).
- 13 مشروع إنشاء الهيئة العربية للتقويم التربوي.
- 14 مشروع مكتب تنسيق التعريب حول إصدار المعجم الآلي للمصطلحات الموحدة.
- 15 مشروع الاستراتيجية العربية للثقافة العلمية والتقنية.
- 16 دراسة إمكانية إنشاء آلية في المجلس التنفيذي للمراجعة وتقييم أنشطة المنظمة وبرامجها (قرار المؤتمر العام).
- 17 تقرير متابعة سير العمل في مشروع موسوعة " أعلام العلماء العرب والمسلمين ".
- 18 تقرير متابعة سير العمل في مشروع الكتابين المرجعيين في " تاريخ الأمة العربية " و " جغرافية وطن عربي بدون حدود ".
- 19 توصيات الاجتماع الثالث عشر لأمناء اللجان الوطنية.
- 20 شبكة أصدقاء الثقافة العربية.
- 21 تقرير المدير العام بشأن مبنى المقر الدائم للمنظمة في تونس.
- 22 تقرير اللجنة الخاصة للمجلس بشأن المعايير والضوابط التي تحكم اختيار الخبراء الذين تتعامل معهم المنظمة في تنفيذ برامجها.
- 23 مشاركة مؤسسات المجتمع المدني في اجتماعات جامعة الدول العربية ومنظماتها العربية المتخصصة.
- 24 الاحتفاء بذكرى أعلام الحضارة العربية الإسلامية (بند مقترح من الجمهورية اللبنانية)
- 25 المركز المالي للمنظمة في 2005/8/30 وموقف مساهمات الدول الأعضاء في ميزانية المنظمة.
- 26 الحساب الختامي للمنظمة لعام 2004.

27 التشاور مع المجلس التنفيذي :

27/أ - شغل الوظائف الشاغرة.

27/ب - محاضرة يلقيها مقرر المجلس التنفيذي وعضو المجلس عن المملكة المغربية
موضوعها " التفاعل الإيجابي بين الحضارات: الحضارة العربية الإسلامية
نموذجاً " .

28 تحديد موعد ومكان عقد الدورة الثالثة والثمانين للمجلس التنفيذي.

29 عضوية المجلس التنفيذي .

30 تنسيق المواقف العربية في بعض القضايا التي تعرض على الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر
العام لليونسكو - (بند مقترح من عضو المجلس التنفيذي عن دولة فلسطين)

31 ما يستجد من أعمال.



مشروع قرار رقم : م ت / 82 / ق 1

مشروع قرار

بشأن

إقرار مشروع جدول أعمال الدورة الثانية والثمانين للمجلس التنفيذي

إن المجلس التنفيذي

- إذ يشير إلى المادة التاسعة (بند / 1 ، 2) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي بشأن جدول أعمال المجلس في دورته العادية.
- كما يشير إلى المادتين العاشرة والحادية عشرة من ذات النظام بشأن المصادقة على جدول الأعمال وأحكام تعديله.
- وإذ يأخذ علماً بالوثيقة رقم : م ت / د 82 / و 1 ومرفقها رقم (1) .
- وما دار من مناقشات .

يقرّ :

1. التصديق على جدول أعمال الدورة الثانية والثمانين للمجلس التنفيذي بالصيغة المرفقة.
2. تشكيل لجنة البرامج برئاسة الأستاذ الدكتور هشام نشابه رئيس المجلس التنفيذي وعضو المجلس عن الجمهورية اللبنانية ، وعضوية :

-

-

-

-

-

3. تختص لجنة البرامج بدراسة الموضوعات التالية :

-
-
-
-

4. تعقد لجنة البرامج جلساتها خلال من الساعة ، وحتى الساعة ،

وتقدم تقريرها إلى الجلسة العامة يوم الموافق / سبتمبر / 2005.

5. تشكيل اللجنة المالية برئاسة الأستاذ الدكتور مصطفى عبد السميع نائب رئيس المجلس

التنفيذي - وعضو المجلس عن جمهورية مصر العربية، وعضوية:

-
-
-
-

6. تختص اللجنة المالية بدراسة الموضوعات التالية:

- البند رقم 6 : بشأن الإطار العام لمشروع الميزانية والبرنامج للدورة المالية لعام 2007 - 2008

- البند رقم 25 : بشأن المركز المالي للمنظمة في 2005/08/30 وموقف مساهمات الدول

الأعضاء في ميزانية المنظمة.

- البند رقم 26 : بشأن الحساب الختامي للمنظمة للعام 2004.

-
-
-

7. تعقد اللجنة المالية جلساتها خلال من الساعة ، وحتى الساعة ،

وتقدم تقريرها للجلسة العامة (يوم الموافق / سبتمبر 2005)